

الأشياء والنظائر

حكم البطالة في المدارس و مسامحة الإمام .

ومنها : البطالة في المدارس كأيام الأعياد ويوم عاشوراء وشهر رمضان في درس الفقه : لم أرها صريحة في كلامهم والمسألة على وجهين : فإن كانت مشروطة لم يسقط من المعلوم شيء وإلا : فينبغي أن يلحق ببطالة القاضي .

وقد اختلفوا في أخذ القاضي ما رتب من بيت المال في يوم بطالته فقال في المحيط : إنه يأخذ في يوم البطالة لأنه يستريح لليوم الثاني وقيل يأخذ انتهى .

وفيمنية القاضي يستحق الكفاية من بيت المال في يوم البطالة في الأصح واختاره في منظومة ابن وهبان وقال : إنه الأظهر .

فينبغي أن يكون كذلك في المدارس لأن يوم البطالة للاستراحة وفي الحقيقة يكون للمطالعة والتحرير عند في الهمة ولكن تعارف الفقهاء في زماننا بطالة طويلة أدت إلى أن صار الغالب البطالة وأيام التدريس قليلة وبعض المدرسين يتقدم في أخذ العلوم على غيره محتجا بأن المدرس من الشعائر مستدلا بما في الحاوي القدسي مع أن ما في الحاوي القدسي إنما هو المدرس للمدرسة لا في كل درس فخرج مدرس المسجد كما هو في مصر والفرق بينهما أن المدرسة تتعطل إذا غاب المدرس بحيث تتعطل أصلا بخلاف المسجد فإنه لا يتعطل لغيبة المدرس .

فائدة : نقل في القنية أن الإمام للمسجد يسامح في كل شهر أسبوعا للاستراحة أو لزيارة أهله وعبارته في باب الإمامة : إمام يترك الإمامة لزيارة أقربائه في الرساتيق أسبوعا أو نحوه أو لمصيبته أو لاستراحته لا بأس به ومثله عفو في العادة والشرع انتهى .

ومنها : المدارس الموقوفة على درس الحديث ولا يعلم مراد الواقف فيها : هل يدرس علم الحديث الذي هو معرفة المصطلح كمختصر ابن الصلاح أو يقرأ متن الحديث كالبخاري و مسلم ونحوهما ويتكلم على ما في الحديث من فقه أو عربية أو لغة أو مشكل أو اختلاف كما هو عرف الناس الآن قال الجلال الأسيوطي : وهو شرط المدرسة الشيخونية كما رأيت في شرط واقفها قال : وقد سأل شيخ الإسلام أبو الفضل بن حجر شيخه الحافظ أبا الفضل العراقي عن ذلك فأجاب بأن الظاهر اتباع شروط الواقفين .

فإنهم يختلفون في الشروط وكذلك اصطلاح كل بلدة فإن أهل الشام يلقون دروس الحديث بالسمع ويتكلم المدرس في بعض الأوقات بخلاف المصريين : فإن العادة جرت بينهم في هذه الأعصار بالجمع بين الأمرين بحسب ما يقرأ فيها من الحديث